

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
عمالة إقليم سيدي قاسم  
جماعة سيدي قاسم

قرار لرئيس مجلس جماعة سيدي قاسم

رقم ..... 114 ..... بتاريخ 11 ديسمبر 2024

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بإدارة جماعة سيدي قاسم  
إن رئيس مجلس جماعة سيدي قاسم.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 008.58.1 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 738.77.2 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 681.11.2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 580.21.2 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- وعلى قرار رقم 21.2522 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفاءات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1019 الصادر في 19 أبريل 2024 بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين و الإعفاء وإنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية.
- وعلى منشور وزير الداخلية رقم 9453 بتاريخ 24 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين و الإعفاء و إنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و مؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية تحت رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.

- بناء على مقرر الدورة العادية لمجلس الجماعة لشهر فبراير رقم 39\2023 بتاريخ 07 فبراير 2023 القاضي بتعديل إدارة جماعة سيدي قاسم وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم سيدي قاسم تحت عدد 311 بتاريخ 27 دجنبر 2023.

## بقرمالي:

### المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة سيدي قاسم عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بإدارة جماعة سيدي قاسم.

### المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بإدارة جماعة سيدي قاسم في وجه:

- الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة سيدي قاسم والمستوفين للشروط التالية:
  - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية، أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
  - أن يتوفروا، على الأقل عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
  - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
- الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بمصالح جماعة سيدي قاسم المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح (بمثابة رئيس قسم).

### المادة الثالثة:

تحدد مهام المنصب الشاغر والمؤهلات والكفاءات اللازمة لممارسته حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

### المادة الرابعة:

تنصب مقابلة الإنتقاء على المجالات المرتبطة بالمهام والمؤهلات والكفاءات المشار إليها في المادة الثالثة أعلاه، إضافة إلى تقييم مدى إلمام المترشح بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجماعة وبتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام.

## المادة الخامسة :

يسحب ملف الترشيح من مكتب الموارد البشرية بجماعة سيدي قاسم، أو يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، ويتكون من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح مدعما بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح؛
- السيرة الذاتية التي تبين مسار التكوين، الشهادات العلمية المحصل عليها، التكوينات المستفاد منها، اللغات المتقنة، التجربة المهنية، ومهام المسؤولية التي سبق تقلدها بالقطاع العام أو الخاص.
- برنامج ومنهجية العمل و كذا سبل الرفع من أداء الوحدة الإدارية التي سيشرف عليها.
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم المطلوب.
- نسخة من قرار التوظيف، وقرار التعيين الحالي.
- ويمكن الإدلاء، علاوة على ذلك، بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

## المادة السادسة :

تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط لجماعة سيدي قاسم ، وذلك خلال أوقات العمل الرسمي، ابتداء من : **03 يناير 2025** إلى غاية : **20 يناير 2025** .....

## المادة السابعة :

تتولى لجنة محدثة بقرار لرئيس مجلس جماعة سيدي قاسم، عملية دراسة ملفات الترشيح وإجراء مقابلات الإنتقاء.

## المادة الثامنة :

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) والموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma) ويعلق بمقر الجماعة وبالمقاطعات التابعة لها.

**11 ديسمبر 2024** .....

سيدي قاسم، بتاريخ :

رئيس مجلس جماعة سيدي قاسم

الإمضاء: عبد الإله أو عيسى

